موقع حوارات والزامات منبر وزيدان الإلكتروني
والزامات حوارات
ركن الوثائق
الشيخ/ محمود زيدان
كمال الدين وتمام النعمة
الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة
منتهى الآمال في تواريخ النبي والآل
إهانة الشيعة لأمهات معصوميهم
@zedanu

تشاهدوا كيف يعظم الفرس وضلعي روايات الشيعه ببناتهم السبايات .. وتتبهوا لكذبهم .. يقولون أن الجلس أشرق بنور وجهها ثم يقولون أن عمر أراد أن يرى وجهها !! كيف اشرق المجلس إذا بنور وجهها ؟؟ أما كان وجهها مكتوفاً ؟؟ أم أن المجلس اشرق بنور وجهها من خلف الجدار ؟؟؟؟ تعظيم وتبجيل معروف القصد منه ؟؟

ولادة الإمام زين العابدين (ع)

هذا التبجيل وإسلامها في الحلم هو لأثبات الإمامه المكذوبه لان الشيعه تسرا أن الإمامه

أبناء الحسين (عليه السلام) أنّ شهربانو أحضرت أيّام عمر ، ولعلّ الأمر خطأ من أحد الرواة ، وما روي هناك هو الأشهر والأقوى ، فقد روى القطب الراوندي بسند معتبر عن الإمام الباقر (عليه السلام) أنه قال :

« لمّا قدمت ابنة يزد جرد بن شهريار آخر ملوك الفرس وخاتمهم على عمر ، وأدخلت المدينة استشرفت لها عذارى المدينة ، وأشرق المجلس بضوء وجهها ، ورأت عمر (وأراد أن يرى وجهها فامتنعت) فقالت : « سياه باد روز هرمز »[1] ، فغضب عمر وقال : شتمتني هذه العلجة ، وهمّ بها ، فقال له عليّ (عليه السلام) : ليس لك الإنكار على تعلمه ، فأمر أن ينادى عليها (قصد بيعها) فقال أمير المؤمنين (عليه السلام) : لا يجوز بيع بنات الملوك وإن كنّ كافرات ، ولكن اعرض عليها أن تختار رجلاً من المسلمين حتى تتزوّج منه ، وتحسب صداقها عليه من عطائه من بيت المال يقوم مقام الثمن .

فقال عمر : أفعل ، وعرض عليها أن تختار ، فجالت فوضعت يدها على منكب الحسين (عليه السلام) ، فقال أمير المؤمنين لها بالفارسيّة : ما اسمك يا صبيّة ؟ قالت : جهان شاه ، فقال : بل شهر بانويه (أي هكذا سمّوك) قالت : تلك أختي ، قال : صدقت .

ثم التفت إلى الحسين فقال : احتفظ بها وأحسن إليها ، فستلد لك خير أهل الأرض في زمانه بعدك ، وهي أمّ الأوصياء الذرّيّة الطيّبة ، فولدت عليّ بن الحسين زين العابدين (عليهما السلام) » .

ويروى أنّها قالت تقصّ قصّة لها :

« رأيت في النوم قبل ورود عسكر المسلمين كأن محمّداً رسول الله (صلّى الله عليه وآله) دخل دارنا ، وعقد مع الحسين (عليه السلام) وخطبني له وزوّجني منه ، فلمّا أصبحت كان ذلك يؤثر في قلبي ، وما كان لي خاطر غير هذا ، فلمّا كان في الليلة الثانية رأيت فاطمة بنت محمّد (صلّى الله عليه وآله) قد أتتني وعرضت عليّ الإسلام فأسلمت ، ثمّ قالت : « إن الغلبة تكون للمسلمين ، وإنك تصلين عن قريب إلى ابني الحسين سالمة لا يصيبك بسوء أحد » ، قالت : وكان في الحال أنّي خرجت إلى المدينة ما مسّ يدي إنسان » .

وهكذا فلمّا رأت الحسين (عليه السلام) عرفت فيه ذلك الذي رأته مع رسول الله (صلّى الله عليه وآله) في نومها ، وعقد لها عليه ، فاختارته زوجاً .

(١) كلام فارسي معناه : « اسودّ يوم هرمز » ، ومرادها الدعاء على أبيها هرمز إذ تؤسر إبنته وتمتدّ إليها الأيدي ، أو تشكو إساءة الأيام وانقلاب الزمان عليهم حتى غدوا أسارى عند أمثال هذا !

بروايه صحيحة السند غير القصه التي هي روتها عن إسلامها في الرؤيا !! يا عيني على إسلام الرؤيا !! هل سمعتم أن أحدا اسلم في الرؤيا وقبل إسلامه ؟ أم أنه الكذب المفترى لأثبات ما وضعه ألفرس واليهود من روايات مكذوبه ؟!!

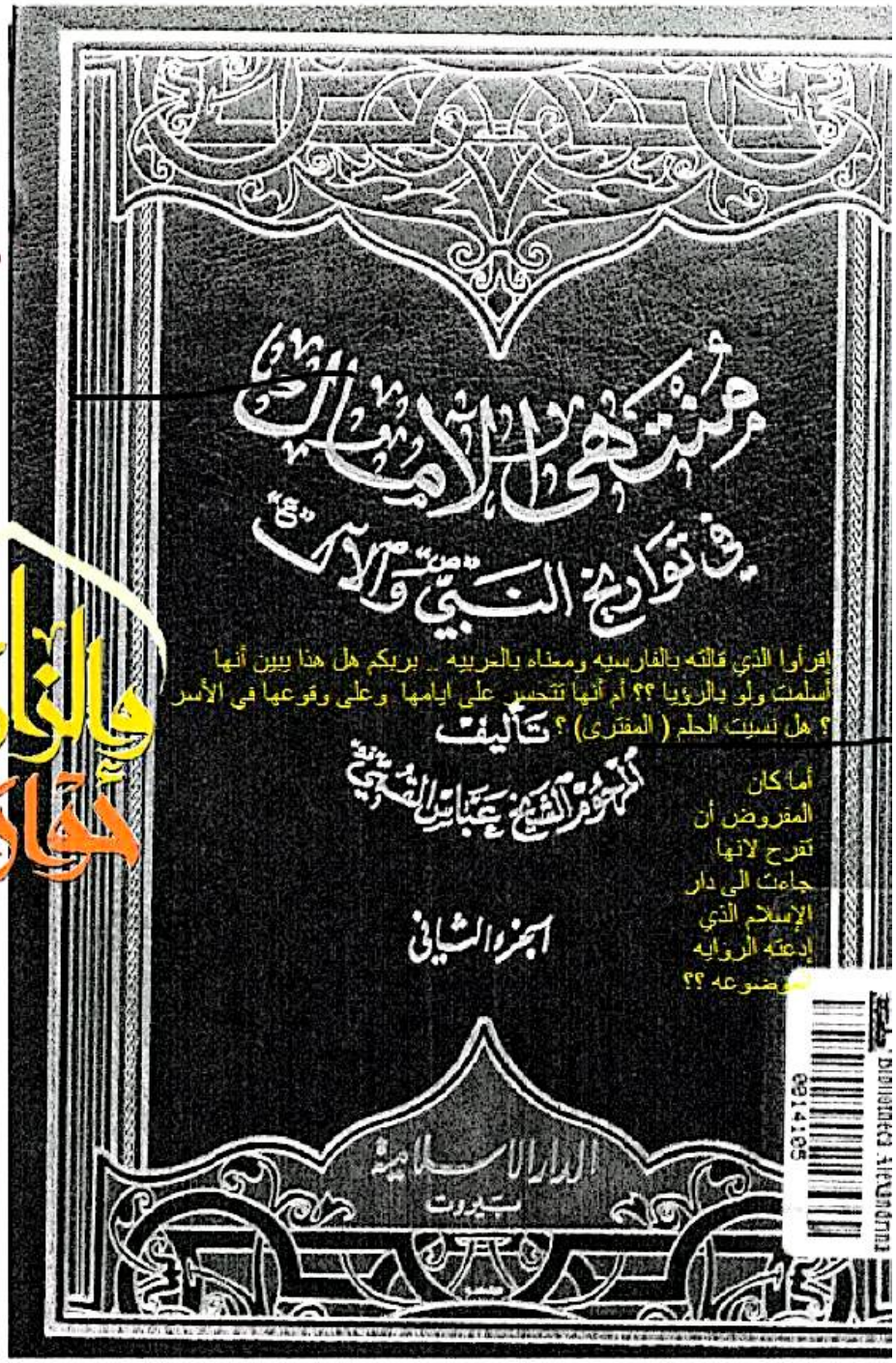

أما كان المفروض أن تفرح لانها جاءت الى دار الإسلام الذي إدعته الروايه ؟؟ موضوعه ؟؟

والزمان أحداث

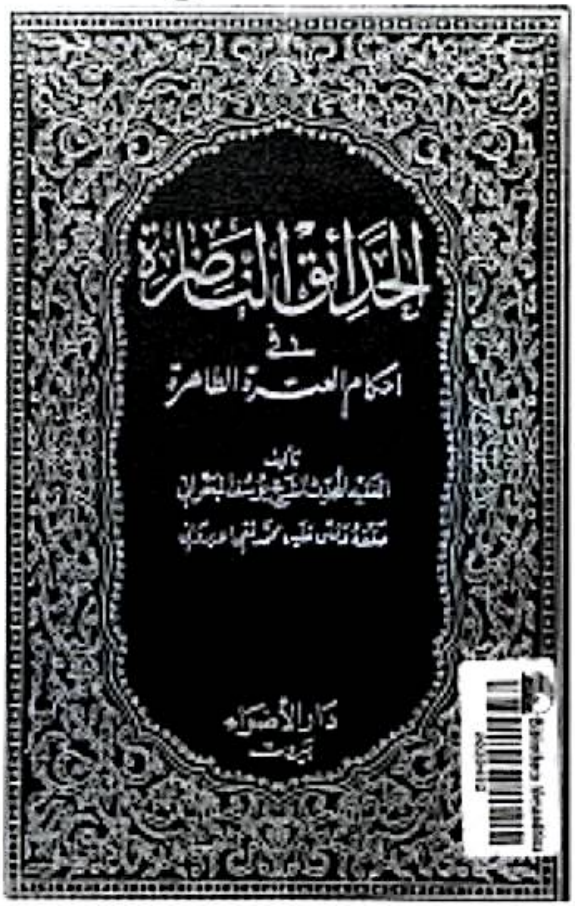

ففتح الباب فدخلت : فكنا نقول : اليس كنت
لى بقيتم أنتم .

أقول لايخفى انقوله (عليه السلام) ، تكون مو
الدار ، اذن لكل من كان كذلك ، وهم جميع ش
فانهم مقرون أومذعنون بالعبودية والرقية لهم م
لااختصاص له بذلك الرجل كما توهم رحمه الله

الثاني عشر

الامام المهدى بن الحسن (عجل الله تعالى
أنصاره وأعوانه ولد بسر من رأى قيل : ليلة الجمعة
ومأتين من الهجرة ، وقتل ضحى خامس عشر شهر
وقيل: لثمان خلون من شعبان للسنة المذكورة ، وهو الذى اختاره الشيخ فى كتاب
الغيبة وأمه ريحانة ، ويقال : لها صيقل ، ويقال : سوسن ، وقيل : مريم ، بنت زيد
العلوية ، كما اختاره شيخنا المجلسى عطر الله مرقده ، أن اسمها مليكة ، ولقبها
نرجس ، بنت يشوعاً بن قيصر ملك الروم، وأمها بنت شمعون، الصفا وصى عيسى
(عليه السلام) ونقل حديثا طويلا عن الشيخ الصدوق يتضمن ارسال الهادى (عليه السلام)
لبعض أصحابه فاشتراها له ، وأعطاها ابنه الحسن (عليه السلام) فأولدها الامام القائم
(عليه السلام) ثم ذكر أن القول بكونها مريم بنت زيد العلوية فى نهاية الضعف

أقول: ويؤيده تاييداً مارواه الصدوق فى كتاب عيون الاخبار فى الخبر الذى
فيه اللوح ، قال فيه : ان أمه جارية اسمها نرجس ، وكان سنه عند وفاة ابيه (عليه السلام)
خمس سنين أتاه الله العلم والحكم صبياً كما أتى يحيى وعيسى (عليهما السلام)

وكان له غيبتان صغرى وهى التى كان فيها السفراء (رضى الله عنهم) ويقرب
من خمس وسبعين سنة ، وكان أولهم عثمان بن سعيد ، اوصى الى ابى جعفر محمد

(١) العيون ص ط نجف الاشرف

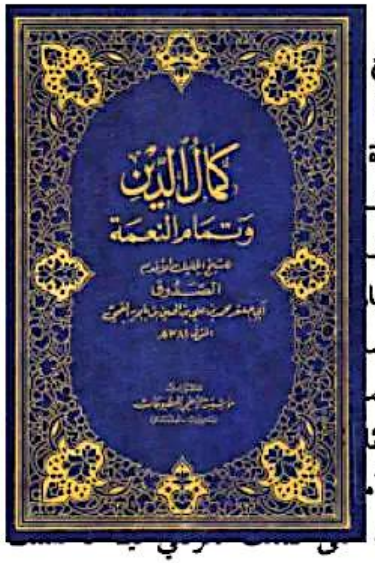

العلم ، وقد قرع سمعي من هذا الشيخ عظيم ، فقلت : أيّها الشيخ ومن السيّدان ؟ بسرٌّ من رأى ، فقلت : إنّي أقسم بالموالاة الإمامة والوراثة إنّي خاطب علمهما ، وط الأيمان المؤكّدة على حفظ أسرارهما ، ق فأحضر ما صحبك من الآثار عن نقلة أخبا الرّوايات منها قال : صدقت أنا بشر بن س الأنصاريّ أحد موالي أبي الحسن وأبي محم قلت : فأكرم أخاك ببعض ما شاهدت من آثا عليٌّ بن محمد العسكريُّ عليه السلام فقهني في أم إلّا بإذنه . فاجتنبت بذلك موارد الشبهات الفرق [فيما] بين الحلال والحرام .

فبينما أنا ذات ليلة في منزلي بسرٌّ من رأى وقد مضى هويٌّ من اللّيل إذ قرع الباب قارع فعدوت مسرعاً فإذا أنا بكافور الخادم رسول مولانا أبي الحسن عليٌّ بن محمد عليهما السلام يدعوني إليه فلبست ثيابي ودخلت عليه فرأيته يحدّث ابنه أبا محمد وأخته حكيمة من وراء الستر ، فلمّا جلست قال : يابشر إنّك من ولد الأنصار وهذه الولاية لم تزل فيكم يرثها خلفٌ عن سلف ، فأنتم ثقاتنا أهل البيت وإنّي مزكّيك ومشرّفك بفضيلة تسبق بها شأو الشيعة في الموالاة بها : بسرٌّ أطلعك عليه وأنفذك في ابتياع أمة ، فكتب كتاباً ملصقاً بخطٍّ روميٍّ ولغة روميّة وطبع عليه بخاتمه ، وأخرج شقيقة صفراء فيها مائتان وعشرون ديناراً فقال : خذها وتوجّه بها إلى بغداد ، واحضر معبر الفرات ضحوة كذا ، فإذا وصلت إلى جانبك زواريق السبايا وبرزن الجواري منها فستحدق بهم طوائف المبتاعين من وكلاء قوّاد بني العبّاس وشراذم من فتيان العراق ، فإذا رأيت ذلك فأشرف من البعد على المسمّى عمر بن يزيد النخّاس عامّة نهارك إلى أن يبرز للمبتاعين جارية صفتها كذا وكذا ، لابسة حريرتين صفيقتين ، تمتنع من السفور ولمس المعترض ، والانقياد لمن يحاول لمسها ويشغل نظره بتأمّل مكاشفها من وراء الستر الرّقيق فيضربها النخّاس فتصرخ روميّة ، فاعلم أنّها تقول : واهتك ستراه ، فيقول بعض المبتاعين عليٌّ بثلاثمائة دينار

المسلمين وفككت عنهم الأغلال وتصدّقت عليهم ومننتهم بالخلاص لرجوت أن يهب المسيح وأمّه لي عافية وشفاء ، فلمّا فعل ذلك جدّي تجلّدت في إظهار الصحّة في بدني وتناولت يسيراً من الطعام فسرّ بذلك جدّي وأقبل على إكرام الأسارى وإعزازهم ، فرأيت أيضاً بعد أربع ليال كأنّ سيّدة النساء قد زارتني ومعها مريم بنت عمران وألف وصيفة من وصائف الجنان فتقول لي مريم : هذه سيّدة النساء أمّ زوجك أبي محمد عليه السلام ، فأتعلّق بها وأبكي وأشكو إليها امتناع أبي محمد من زيارتي ، فقالت لي سيّدة النساء عليها السلام : إنّ ابن أبا محمد لا يزورك وأنت مشركة بالله وعلى مذهب النصارى وهذه أختي مريم تبرّأ إلى الله تعالى من دينك فإن ملت إلى رضا الله عزّ وجلّ ورضا المسيح ومريم عنك وزيارة أبي محمد إيّاك فتقولي : أشهد أن لا إله إلّا الله وأشهد أنّ ـ أبي ـ محمداً رسول الله ، فلمّا تكلّمت بهذه الكلمة ضمّتني سيّدة النساء إلى صدرها تطيّب [ل] نفسي ، وقالت : الآن توقّعي زيارة أبي محمد إيّاك فإنّي منفذته إليك [فانتبهت وأنا أقول : واشوقاه إلى لقاء أبي محمد ، فلمّا كانت اللّيلة الثالثة جاءني أبو محمد عليه السلام في منامي فرأيته كأنّي أقول له : جفوتني يا سيّدي بعد أن شغلت قلبي بجوامع حبّك ؟ قال : ما كان تأخيري عنك إلّا لأنّك لم تكن قد أسلمت فإنّي زائرك في كلّ ليلة إلى أن يجمع الله شملنا في العيان ، فما قطع عنّي زيارته بعد ذلك إلى هذه الغاية .

قال بشر : فقلت لها : وكيف وقعت في الأسر فقالت : أخبرني أبو محمد ليلة من اللّيالي أنّ جدّك سيسرب جيوشاً إلى قتال المسلمين يوم كذا ، ثمّ يتبعهم فعليك باللّحاق بهم متنكّرة في زيّ الخدم مع عدّة من الوصائف من طريق كذا ، ففعلت فوقعت علينا طلائع المسلمين حتّى كان من أمري ما رأيت وما شاهدت وما شعر أحدٌ [بي] بأنّي ابنة ملك الرُّوم إلى هذه الغاية سواك ، وذلك باطلاعي إيّاك عليه ، ولقد سألني الشيخ الّذي وقعت إليه في سهم الغنيمة عن اسمي فأنكرته ، وقلت : نرجس ، فقال : اسم الجواري ، فقلت : العجب إنّك روميّة ولسانك عربيٌّ ؟ قالت : بلغ من ولوع جدّي وحمله إيّاي على تعلّم الآداب أن أوعز[1] إلى إمرأة ترجمان له في الاختلاف

(١) أوعز إليه في كذا : أمره أن يتصرف فيه .

في بيان ولادته عجل الله فرجه الشريف

«المشهور أنّ ولادته صلوات الله عليه في سنة خمس وخمسين ومائتين من الهجرة».

وقيل: «سنة مائتين وثمانية وخمسين».

«والمشهور أنّ تولّده عليه السلام كان في ليلة الجمعة ليلة النصف من شعبان».

وقيل: «ثامن شهر شعبان».

وروي في (كشف الغمّة) عن بعض المخالفين: «أنّه كان في الثالث والعشرين من شهر رمضان».

وقد كانت ولادته في سرّ من رأى بالاتّفاق، واسمه وكنيته موافقان لاسم النبيّ صلى الله عليه وآله وكنيته.

وقد وردت جملة من الأخبار في النهي عن تسميته باسمه، وذهب إلى التحريم جمع من الأصحاب، وخفاء الحكمة في ذلك لا يدلّ على عدمها.

وألقابه الشريفة: المهديّ، والقائم، والمنتظر، والحجّة، وصاحب الأمر.

وروى الشيخ الطوسي في كتاب (الغيبة) والصدوق، بأسانيد معتبرة عن بشر بن سليمان النخّاس، وهو من ولد أبي أيّوب الأنصاري، أحد موالي أبي الحسن وأبي محمّد عليهما السلام وجارهما بسرّ من رأى، قال: «أتاني كافور الخادم فقال: مولانا أبو الحسن عليّ بن محمّد العسكري عليه السلام يدعوك إليه، فأتيته، فلمّا جلست بين يديه قال لي: يا بشر، إنّك من ولد الأنصار، وهذه الموالاة لم تزل فيكم برثها خلف عن سلف، وأنتم ثقاتنا أهل البيت، وإنّي مزكّيك ومشرّفك بفضيلة تسبق بها الشيعة في الموالاة بها، وبسرّ أُطلعك عليه، وأُنفذك في ابتياع أمة.

فكتب عليه السلام كتاباً لطيفاً بخطّ ولغة روميّة، وطبع عليه خاتمه، وأخرج شقّة صفراء فيها مائتان وعشرون ديناراً، فقال: خذها وتوجّه بها إلى بغداد واحضر معبر الفرات ضحوة يوم كذا، فإذا وصلت إلى جانبك زوارق السبايا وترى الجواري فيها ستجد طوائف المبتاعين من وكلاء قوّاد بني العبّاس وشرذمة من فتيان العرب، فإذا رأيت ذلك فأشرف من البعد على المسمّى عمر بن يزيد النخّاس عامّة نهارك إلى أن تبرز للمبتاعين جارية صفتها كذا وكذا، لابسة حريرين صفيقين، تمتنع من العرض، ولمس المعترض، والانقياد لمن يحاول لمسها، وتسمع صرخة روميّة من وراء ستر رقيق، فاعلم أنّها تقول: وا هتك ستراه، فيقول بعض: عَلَيَّ ثلثمائة دينار، فقد زادني العفاف فيها رغبة، فتقول له بالعربيّة: لو برزت في زيّ سليمان بن

داود على شبه ملكه ما بدت لي فيك رغبة، فأشفق على مالك، فيقول النخّاس: فما الحيلة ولا بدّ من بيعك، فتقول الجارية: وما العجلة، ولا بدّ من اختيار مبتاع يسكن قلبي إليه، وإلى وفائه وأمانته، فعند ذلك قم إلى عمر بن يزيد النخّاس وقل له: إنّ معك كتاباً ملطّفة لبعض الأشراف بلغة روميّة وخطّ رومي ووصف فيه كرمه ووفاءه ونبله وسخاءه فناولها لتتأمّل منه أخلاق صاحبه، فإن مالت إليه ورضيته، فأنا وكيله في ابتياعها منك.

قال بشر بن سليمان: فامتثلت جميع ما حدّه لي مولاي أبو الحسن عليه السلام في أمر الجارية، فلمّا نظرت في الكتاب بكت بكاءً شديداً وقالت لعمر بن يزيد: يعني من صاحب هذا الكتاب، وصفت بالمحرجة والمغلظة أنّه متى امتنع من بيعها منه قتلت نفسها، فما زلت أُشاحّه في ثمنها حتّى استقرّ الأمر فيه على مقدار ما كان أصحبنيه مولاي عليه السلام من الدنانير، فاستوفاه وسلّمت الجارية ضاحكة مستبشرة، وانصرفت بها إلى الحجرة التي كنت آوي إليها ببغداد، فأخذها القرار حتّى أخرجت كتاب مولانا عليه السلام من جيبها وهي تلثمه، وتطبقه على جفنها، وتضعه على خدّيها، وتمسحه على بدنها.

فقلت تعجّباً منها: تلثمين كتاباً لا تعرفين صاحبه؟

فقالت: أيّها العاجز الضعيف المعرفة بمحلّ أولاد الأنبياء، أعرني سمعك، وفرّغ لي قلبك، أنا مليكة بنت يشوعا بن قيصر ملك الروم، وأُمّي من ولد الحواريّين، تنسب إلى وصيّ المسيح شمعون، أُنبئك بالعجب: إنّ جدّي قيصر أراد أن يزوّجني من ابن أخيه وأنا من بنات ثلاث عشرة سنة، فجمع في قصره من نسل الحـ ومن ذوي الأخطار منهم سبعمائة رجل، وج الجيوش وملوك العشائر أربعة آلاف، وأبرز من ورفعه فوق أربعين مرقاة.

فلمّا صعد ابن أخيه وأحدقت الصلب وقام تسافلت الصلب من الأعلى فلصقت الأرض، و وخرّ الصاعد من العرش مغشيّاً عليه، فتغيّرت

فقال كبيرهم لجدّي: أيها الملك، اعفنا م الدين المسيحيّ والمذهب الملكانيّ، فتطيّر ج أقيموا هذه الأعمدة، وارفعوا الصلبان، وأحـ لأزوّجه هذه الصبية، فيدفع نحوسه عنكم بسمـ حدث على الأوّل، وتفرّق النّاس، وقام جدّي الستور، وأُريت في تلك الليلة كأنّ المسيح وشمـ

دِينَاراً قُلْنَا: أَحْسِنْ قَالَ: لَا أَنْقُصُ مِنْ سَبْعِينَ دِينَاراً، قُلْنَا لَهُ: نَشْتَرِيهَا مِنْكَ بِهَذِهِ الصُّرَّةِ مَا بَلَغَتْ وَلَا نَدْرِي مَا فِيهَا. وَكَانَ عِنْدَهُ رَجُلٌ أَبْيَضُ الرَّأْسِ وَاللِّحْيَةِ قَالَ: فُكُّوا وَزِنُوا، فَقَالَ النَّخَّاسُ: لَا تَفُكُّوا فَإِنَّهَا إِنْ نَقَصَتْ حَبَّةً مِنْ سَبْعِينَ دِينَاراً لَمْ أُبَايِعْكُمْ. فَقَالَ الشَّيْخُ: ادْنُوا، فَدَنَوْنَا وَفَكَكْنَا الْخَاتَمَ وَوَزَنَّا الدَّنَانِيرَ فَإِذَا هِيَ سَبْعُونَ دِينَاراً لَا تَزِيدُ وَلَا تَنْقُصُ، فَأَخَذْنَا الْجَارِيَةَ فَأَدْخَلْنَاهَا عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام وَجَعْفَرٌ قَائِمٌ عِنْدَهُ، فَأَخْبَرْنَا أَبَا جَعْفَرٍ بِمَا كَانَ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ لَهَا: مَا اسْمُكِ؟ قَالَتْ: حَمِيدَةُ، فَقَالَ: حَمِيدَةٌ فِي الدُّنْيَا مَحْمُودَةٌ فِي الْآخِرَةِ، أَخْبِرِينِي عَنْكِ أَبِكْرٌ أَنْتِ أَمْ ثَيِّبٌ؟ قَالَتْ بِكْرٌ. قَالَ: وَكَيْفَ وَلَا يَقَعُ فِي أَيْدِي النَّخَّاسِينَ شَيْءٌ إِلَّا أَفْسَدُوهُ، فَقَالَتْ: قَدْ كَانَ يَجِيئُنِي فَيَقْعُدُ مِنِّي مَقْعَدَ الرَّجُلِ مِنَ الْمَرْأَةِ فَيُسَلِّطُ اللهُ عَلَيْهِ رَجُلًا أَبْيَضَ الرَّأْسِ وَاللِّحْيَةِ فَلَا يَزَالُ يَلْطِمُهُ حَتَّى يَقُومَ عَنِّي، فَفَعَلَ بِي مِرَاراً وَفَعَلَ الشَّيْخُ بِهِ مِرَاراً. فَقَالَ: يَا جَعْفَرُ خُذْهَا إِلَيْكَ. فَوَلَدَتْ خَيْرَ أَهْلِ الْأَرْضِ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عليه السلام.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ ابْنِ سِنَانٍ، عَنْ سَابِقِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ خُنَ... اسِ كَسَبِيكَةِ الذَّهَبِ، مَا زَالَتِ الْأَمْلَاكُ تَحْرُسُهَا ...

٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُ... تَادَةَ الْقُمِّيِّ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ ... قَالَ: لَمَّا أُقْدِمَ بِ... نَزَلَ زُبَالَةَ فَكُنْتُ أَحَدَّثُ ... يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ لِي: ... غُنَمُ وَأَنْتَ تُحْمَلُ إِلَى هَذَا ... لَا أَدْرِي مَا يُ... كَذَا وَيَوْمُ كَذَا فَوَافِنِي فِي أَوَّلِ الْمِيلِ، فَمَا كَانَ لِي هَ... ثْتُ الْمِيلَ فَمَا زِلْتُ عِنْدَهُ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغِ... فِيمَا قَالَ، فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ إِذَا نَظَرْتُ إِلَى سَوَادٍ قَدْ أَ... أَمَامَ الْقِطَارِ عَلَى بَغْلَةٍ، فَقَالَ: إِيهٍ يَا أَبَا خَالِدٍ ... وَدَّ الشَّيْطَانُ أَنَّكَ شَكَكْتَ، فَقُلْتُ: الْحَمْدُ للهِ الَّ... صُ مِنْهُمْ.

٤ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ وَعَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِي... وبَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الْحَسَ... ضِ فَقَالَ لَهُ النَّصْرَانِيُّ: أَتَيْتُكَ مِنْ بَلَدٍ بَعِيدٍ وَسَفَرٍ شَاقٍّ، وَسَأَلْتُ رَبِّي فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ أَنْ يَرْزُقَنِي إِلَى خَيْرِ الْأَدْيَانِ وَإِلَى خَيْرِ الْعِبَادِ وَأَعْلَمِهِمْ، وَأَتَانِي آتٍ فِي النَّوْمِ فَوَصَفَ لِي رَجُلًا بِعُلْيَا دِمَشْقَ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَتَيْتُهُ فَكَلَّمْتُهُ، فَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُ أَهْلِ دِينِي وَغَيْرِي أَعْلَمُ مِنِّي، فَقُلْتُ: أَرْشِدْنِي إِلَى مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ فَإِنِّي لَا أَسْتَعْظِمُ السَّفَرَ وَلَا تَبْعُدُ عَلَيَّ الشُّقَّةُ، وَلَقَدْ قَرَأْتُ الْإِنْجِيلَ كُلَّهُ، وَمَزَامِيرَ دَاوُدَ، وَقَرَأْتُ أَرْبَعَةَ أَسْفَارٍ مِنَ

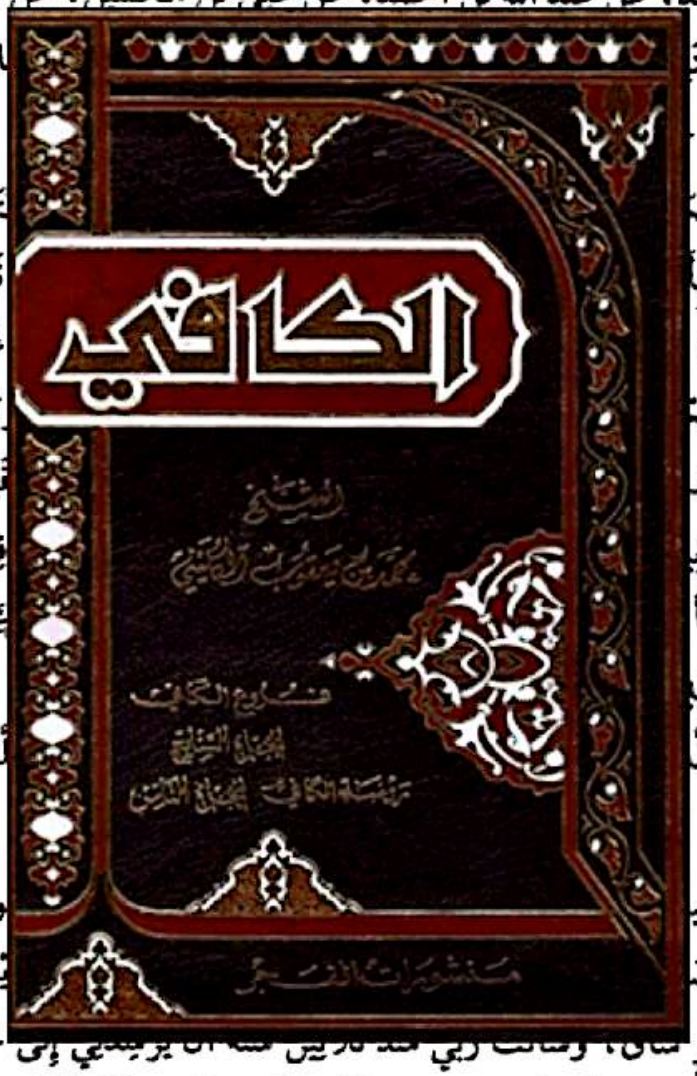

أبواب بيع الحيوان

١ ـ ﴿ باب جواز ابتياع ما يسبيه الظالم من أهل الحرب وما يسرق منهم ، ولو خصيا ﴾

[١٥٦١٣] ١ ـ الصدوق في كمال الدين : عن محمد بن علي بن محمد بن حاتم النوفلي ، عن أبي العباس أحمد بن عيسى الوشا البغدادي ، عن أحمد بن طاهر القمي ، عن أبي الحسين محمد بن يحيى الشيباني ، عن بشر بن سليمان النخاس ـ من ولد أبي أيوب الأنصاري ـ أحد موالي أبي الحسن وأبي محمد العسكري (عليهما السلام) ، عن أبي الحسن علي بن محمد (عليهما السلام) ـ في حديث طويل ـ أنه كتب كتاباً بخط رومي ولغة رومية ، وطبع عليه بخاتمه ، وأخرج شقة صفراء فيها مائتان وعشرون ديناراً ، فقال : « خذها وتوجه إلى بغداد ، واحضر معبر الفرات ضحوة كذا وكذا ، فإذا وصلت إلى جانبك زوارق السبايا ، وبرزن الجواري منها ، فستحدق بهن طوائف المبتاعين ، من وكلاء[1] بني العباس وشرادم من فتيان العراق ، فإذا رأيت ذلك فأشرف من البعد على المسمى عمر بن يزيد النخاس ، عامة نهارك إلى أن تبرز للمبتاعين جارية صفتها كذا وكذا ـ إلى أن قال (عليه السلام) ـ فعند ذلك قم إلى عمر بن يزيد النخاس ، وقل له : ان معي كتاباً ملصقاً لبعض الأشراف ، كتبه بلغة رومية وخط رومي ، ووصف فيه كرمه ووفاه

أبواب بيع الحيوان
الباب ١

١ ـ كمال الدين ص ٤١٩ .
(١) في المصدر زيادة : قوّاد .

ونبله وسخاه ، فناولها لتتأمل [منه][2] أخلاق صاحبه ، فإن مالت إليه ورضيته ، فأنا وكيله في ابتياعها منك » ـ إلى أن قال ـ فما زلت أشاحه في ثمنها ، حتى استقر الأمر فيه على مقدار ما كان مولاي اصحبنيه[3] في الشقة الصفراء ، فاستوفاه مني وتسلمت[4] الجارية . . . الخبر .

[١٥٦١٤] ٢ ـ الجعفريات : أخبرنا عبدالله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى قال : حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي (عليهم السلام) ، أنه قال : « لا تشتري من عقار أهل الذمة ـ إلى أن قال ـ ولا تشتر من رقيقهم ، إلّا ما كان سبايا ، أو خراسانياً أو حبشياً أو زنجياً أو هذا النحو »

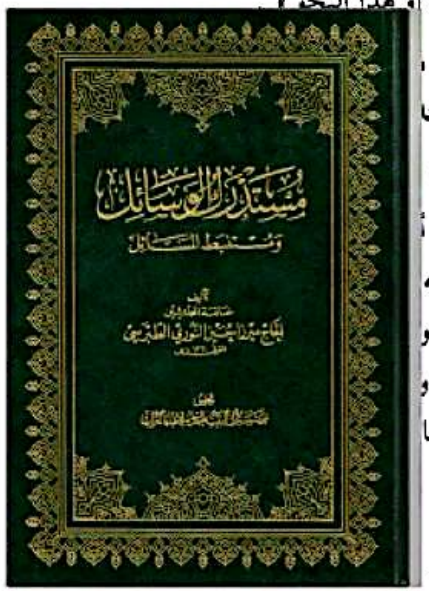

٢ ـ ﴿ باب أن الرجل لا يملك
ولا بالرضاع ، ومتى ملك إح
عداهن سوى العمودين ،

[١٥٦١٥] ١ ـ الصدوق في المقنع : واعلم
ولا ابنة أخته ، ولا عمته
وخالته ، ويملك أخاه من الرضاعة ، و
فإنه يحرم من الرضاع ، و
الذكور ما خلا الوالد والولد . وقا
أرضعت ابن جاريتها : « أنها تعتقه »

(٢) أثبتناه من المصدر .
(٣) في المصدر زيادة : من الدنانير .
(٤) في المصدر زيادة : منه .
٢ ـ الجعفريات ص ٨١ .

الباب ٢

١ ـ المقنع ص ١٥٩ .

CamScanner

والوجه والكفّين والقدمين كالحرة؛ عملًا بالدليل واقتصاراً على موضع الرخصة [١].

قال في التذكرة: «عورة الأمة كالحرّة إلّا في الرأس عند علمائنا أجمع» [٢].

وذكر بعض الفقهاء استحباب القناع للأمة؛ لأنّه أنسب بالخفر [٣] والحياء، وهما مرادان من الأمة كالحرّة [٤].

وذهب السيّد العاملي إلى أنّ الأظهر عدم الاستحباب [٥]؛ لعدم ثبوت ما يقتضيه، ولما رواه حمّاد اللّحام، قال: سألت أبا عبد اللّه عليه السلام عن المملوكة تقنّع رأسها في الصلاة، قال: «لا، قد كان أبي إذا رأى الخادم تصلّي وهي مقنّعة ضربها لتعرف الحرّة من المملوكة» [٦].

هذا كلّه في الأمة المحضة، أمّا لو انعتق بعضها وجب عليها الستر؛ تغليباً للحرّية [٧].

وعليه فإن اعتقت الأمة في أثناء الصلاة وجب عليها ستر رأسها [٨]، وإن خشيت فوت الصلاة واحتاجت إلى الفعل الكثير استمرّت [٩].

(انظر: ستر، صلاة)

ب- الستر في غير الصلاة:

لم يتعرّض الفقهاء للمسألة صريحاً إلّا المحقّق النجفي والسيّد الخوئي، حيث ذهبا إلى أنّه لا يجب على الأمة الستر عمّا هو متعارف من سيرة المتدينين- أي الوجه والكفّين ولو قلنا بالحرمة في هذه المواضع للحرّة- حتى مع عدم رضا المالك؛ إذ هو حكم شرعي لا مالكي، فإنّهنّ في عهد الأئمة كنّ يخدمن في المجالس، ومن الواضح أنّ لازم ذلك وقوع نظر الرجال عليهنّ من دون أن يصدر في ذلك أيّ ردع منهم [١٠].

(انظر: ستر، عورة)

---

[١] انظر: جواهر الكلام ٨: ٢٢٣.

[٢] التذكرة ٢: ٤٤٩.

يصلي فينفخ في موضع جبهته، قال: ليس به بأس إنما يكره ذلك إن يؤذي من إلى جانبه.

باب ٥٤ - العلة التي من أجلها لا يجوز للأمة أن تقنع رأسها في الصلاة

١ - أبي رحمه الله قال: حدثنا أحمد بن إدريس قال: حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن حماد الخادم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن الأمة تقنع رأسها في الصلاة قال: أضربوها حتى تعرف الحرة من المملوكة.

٢ - أبي رحمه الله قال: حدثنا علي بن سليمان الرازي قال: حدثنا محمد بن الحسين عن أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي عن حماد بن عثمان عن حماد الخادم قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المملوكة تقنع رأسها إذا صلت؟ قال: لا قد كان أبي عليه السلام إذا رأى الخادمة تصلي مقنعة ضربها لتعرف الحرة من المملوكة.

٢ - حدثنا محمد بن موسى بن المتوكل قال: حدثنا علي بن الحسين السعد آبادي، عن أحمد بن أبي عبد الله عن الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن محمد بن مسلم قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: ليس على الأمة قناع في الصلاة ولا على المدبرة قناع في الصلاة، ولا على المكاتبة إذا اشترط عليها قناع في الصلاة وهي مملوكة حتى تؤدي جميع مكاتبتها ويجري عليها ما يجري على المملوكة في الحدود كلها.

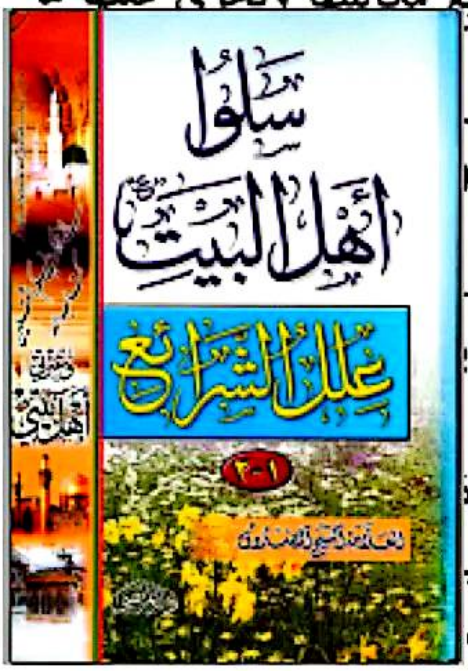

باب ٥٥ - العلة التي من أجلها يحـ في صلاة الإستسقاء

١ - حدثنا محمد بن الحسن قال: حدثنا محمد بـ طالب عبد الله بن الصلت قال: حدثنا أبو حمزة أنس بن محمد عن أبيه عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان إذ ويحول رداءه عن يمينه إلى يساره، ومن يساره إلى يـ ذلك؟ قال: علامة بينه وبين أصحابه يحول الجدب

يصلي فينفخ في موضع جبهته، قال: ليس به بأس إنما يكره ذلك إن يؤذي من إلى جانبه.

باب ٥٤ - العلة التي من أجلها لا يجوز للأمة أن تقنع رأسها في الصلاة

١ - أبي رحمه الله قال: حدثنا أحمد بن إدريس قال: حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن حماد الخادم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن الأمة تقنع رأسها في الصلاة قال: أضربوها حتى تعرف الحرة من المملوكة.

٢ - أبي رحمه الله قال: حدثنا علي بن سليمان الرازي قال: حدثنا محمد بن الحسين عن أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي عن حماد بن عثمان عن حماد الخادم قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المملوكة تقنع رأسها إذا صلت؟ قال: لا قد كان أبي عليه السلام إذا رأى الخادمة تصلي مقنعة ضربها لتعرف الحرة من المملوكة.

٢ - حدثنا محمد بن موسى بن المتوكل قال: حدثنا علي بن الحسين السعد آبادي، عن أحمد بن أبي عبد الله عن الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن محمد بن مسلم قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: ليس على الأمة قناع في الصلاة ولا على المدبرة قناع في الصلاة، ولا على المكاتبة إذا اشترط عليها قناع في الصلاة وهي مملوكة حتى تؤدي جميع مكاتبتها ويجري عليها ما يجري على المملوكة في الحدود كلها.

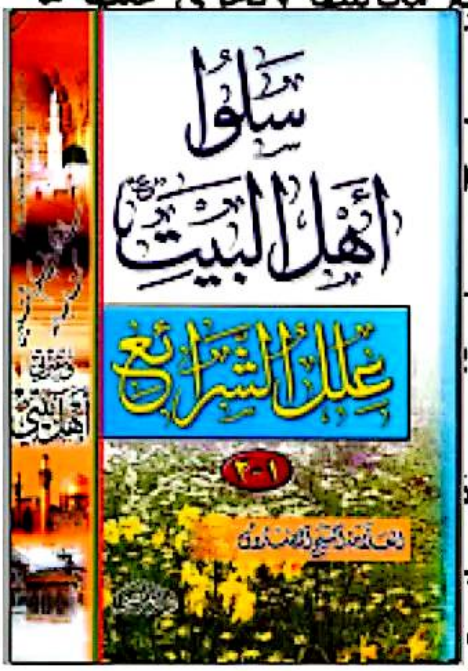

باب ٥٥ - العلة التي من أجلها يحـ في صلاة الإستسقاء

١ - حدثنا محمد بن الحسن قال: حدثنا محمد بـ طالب عبد الله بن الصلت قال: حدثنا أبو حمزة أنس بن محمد عن أبيه عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان إذ ويحول رداءه عن يمينه إلى يساره، ومن يساره إلى يـ ذلك؟ قال: علامة بينه وبين أصحابه يحول الجدب